Arabian Gulf Journal of Humanities and Social Studies

ISSN: 3080-4086

الإصدار السابع - العدد العشرون || تاريخ الإصدار 2026-11-20

حدود الرقابة القضائية على القرارات القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم في ضوء تحولات مبدأ المشروعية

The Limits of Judicial Review of Decisions Based on Self-Learning Algorithms in Light of Transformations in the Principle of Legality

م.م عمار حسين جبر الطائي

Ammar Hussein Jabr

معنون الى وزارة التربية - الترقيات العلمية

DOI: https://doi.org/10.64355/agjhss72015

مجلة خليج العرب للدراسات الإنسانية والاجتماعية || هذه المقالة مفتوحة المصدر موزعة بموجب شروط وأحكام ترخيص مؤسسة المشاع الإبداعي(CC BY-NC-SA)

الملخص:

يشهد العالم المعاصر تطوراً متسارعاً في توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي والخوارزميات ذاتية التعلّم في مجال اتخاذ القرارات الإدارية، الأمر الذي أفرز تحولات جوهرية في طبيعة العمل الإداري وآليات إصدار القرارات، وأثار في المقابل تحديات قانونية تتعلق بمدى خضوع هذه القرارات لمبدأ المشروعية والرقابة القضائية، وتكمن أهمية البحث في بيان حدود الرقابة القضائية على القرارات الإدارية التي تستند إلى أنظمة خوارزمية قادرة على التعلّم وتحليل البيانات واتخاذ القرارات بصورة قد تتجاوز التدخل البشري المباشر، وما يترتب على ذلك من صعوبات تتعلق بتحديد المسؤولية القانونية، وشفافية القرار، وإمكانية التحقق من أسبابه ومدى توافقه مع القواعد القانونية.

ويهدف البحث إلى تحليل مدى كفاية القواعد القانونية التقليدية في إخضاع القرارات الخوارزمية للرقابة القضائية، والكشف عن أبرز الإشكاليات التي تواجه القاضي عند فحص مشروعيتها، ولا سيما ما يتعلق بتفسير آلية اتخاذ القرار، والتحقق من سلامة البيانات، وضمان عدم التعسف أو التمييز، كما يتناول البحث أثر التحولات التقنية في إعادة تشكيل مفهوم مبدأ المشروعية، وضرورة تطوير الضمانات القانونية والإجرائية بما يكفل حماية حقوق الأفراد وتحقيق التوازن بين متطلبات التطور التكنولوجي ومقتضيات دولة القانون.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، الخوارزميات ذاتية التعلّم، الرقابة القضائية، القرارات الإدارية، مبدأ المشروعية، الشفافية، المساءلة القانونية.

Abstract:

The contemporary world Is witnessing rapid developments in the use of artificial intelligence technologies and self-learning algorithms in administrative decision-making. These developments have brought fundamental changes to the nature of administrative activity and the mechanisms through which decisions are issued, while simultaneously raising significant legal challenges concerning the extent to which such decisions are subject to the principle of legality and judicial review.

This research examines the limits of judicial review over administrative decisions based on self-learning algorithms, particularly those capable of analyzing data and generating decisions with limited direct human intervention. It addresses the legal challenges associated with determining responsibility, ensuring transparency, identifying the grounds of decisions, and assessing their compliance with applicable legal rules.

The study aims to analyze the adequacy of traditional legal principles In regulating algorithmic administrative decisions and to identify the difficulties faced by courts when examining their legality. It also explores the impact of technological transformations on the concept of the principle of legality and the need to develop legal and procedural safeguards that protect individual rights. The research concludes by emphasizing the importance of establishing an effective legal and judicial framework that ensures transparency, accountability, fairness, and the effective protection of rights in the era of algorithmic decision-making.

Keywords: Artificial Intelligence, Self-Learning Algorithms, Judicial Review, Administrative Decisions, Principle of Legality, Transparency, Legal Accountability.

المقدمة:

يشهد العالم المعاصر تحولات تقنية متسارعة بفعل التطور المتنامي في تقنيات الذكاء الاصطناعي، ولا سيما الخوارزميات ذاتية التعلّم التي أصبحت تؤدي دوراً متزايداً في مختلف مجالات النشاط الإداري، إذ لم يعد اتخاذ القرار الإداري مقتصراً على التقدير البشري التقليدي، بل امتد ليشمل أنظمة تقنية قادرة على تحليل كميات ضخمة من البيانات، واستخلاص الأنماط، وتوليد النتائج، والمساهمة في إصدار قرارات قد تترتب عليها آثار قانونية مباشرة في مراكز الأفراد وحقوقهم والتزاماتهم.

وقد أفرز هذا التحول واقعاً قانونياً جديداً يثير تساؤلات جوهرية بشأن مدى توافق القرارات القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم مع مقتضيات مبدأ المشروعية، الذي يُعد من الركائز الأساسية التي تقوم عليها الدولة القانونية، ويقتضي خضوع الإدارة للقانون في جميع تصرفاتها وقرارات ها، كما يثير إشكالية مدى قدرة القضاء الإداري على ممارسة رقابته التقليدية على قرارات تتسم بدرجة عالية من التعقيد التقني، وقد يصعب الكشف عن الأسس والاعتبارات التي استندت إليها الأنظمة الخوارزمية في الوصول إلى نتائجها.

وتزداد أهمية هذه المسألة في ظل احتمالية تأثر القرارات الخوارزمية بجودة البيانات المستخدمة في تدريب الأنظمة، أو وجود تحيزات تقنية قد تؤدي إلى نتائج غير متكافئة أو تمييزية، فضلاً عن صعوبة تحديد المسؤولية القانونية عن القرار عندما تتداخل فيه إرادة الموظف الإداري مع مخرجات النظام الذكي، ومن ثم، فإن تطور وسائل اتخاذ القرار الإداري يفرض إعادة النظر في الأدوات القانونية والرقابية التقليدية، ومدى كفايتها لضمان احترام الحقوق والحريات وتحقيق العدالة الإدارية.

أولاً: أهمية البحث

تنبع أهمية البحث من حداثة الموضوع وارتباطه بالتطورات المتسارعة في مجال الذكاء الاصطناعي، وما يترتب عليها من آثار قانونية في نطاق القانون الإداري والرقابة القضائية، وتتجلى أهميته في الجوانب الآتية:

١.بيان الأثر القانوني لاستخدام الخوارزميات ذاتية التعلّم في عملية اتخاذ القرارات الإدارية، وانعكاس ذلك على طبيعة العمل الإداري.

٢.توضيح مدى خضوع القرارات الإدارية القائمة على الخوارزميات لمبدأ المشروعية، بوصفه ضمانة أساسية لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم.

٣.الكشف عن الصعوبات التي تواجه القضاء الإداري عند ممارسة الرقابة على القرارات التي تستند إلى أنظمة تقنية معقدة.

٤.إبراز أهمية الشفافية الخوارزمية وإمكانية تفسير القرار باعتبارهما من الضمانات الضرورية لتحقيق الرقابة القضائية الفاعلة.

٥.الإسهام في تطوير المعالجة القانونية للقرارات الإدارية الذكية بما يحقق التوازن بين التطور التكنولوجي ومتطلبات سيادة القانون.

ثانياً: مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في أن التوسع في استخدام الخوارزميات ذاتية التعلّم في إصدار القرارات الإدارية أوجد تحدياً قانونياً يتمثل في مدى قدرة قواعد الرقابة القضائية التقليدية على استيعاب طبيعة هذه القرارات وإخضاعها لمقتضيات مبدأ المشروعية، ولا سيما عندما تكون آلية اتخاذ القرار قائمة على عمليات تقنية معقدة يصعب تفسيرها أو الكشف عن الأسس التي استندت إليها.

وتتفرع عن هذه المشكلة مجموعة من التساؤلات، أبرزها:

- ما المقصود بالقرارات الإدارية القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم، وما خصائصها القانونية؟
- ما مدى خضوع هذه القرارات لمبدأ المشروعية في ظل التحولات التقنية المعاصرة؟
- ما الحدود التي تواجه القاضي الإداري عند ممارسة الرقابة على مشروعية القرارات الخوارزمي؟
- من يتحمل المسؤولية القانونية عن القرار الإداري عندما تكون مخرجات النظام الخوارزمي أساساً في اتخاذه؟
- ما الضمانات القانونية والإجرائية اللازمة لتعزيز الرقابة القضائية على القرارات القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم؟

ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع

يرجع اختيار هذا الموضوع إلى مجموعة من الأسباب العلمية والعملية، تتمثل في الآتي:

١.حداثة الموضوع وارتباطه بالتطور المتسارع لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال الإدارة العامة.

٢.الرغبة في دراسة الإشكاليات القانونية الناشئة عن انتقال عملية اتخاذ القرار الإداري من الأساليب التقليدية إلى الأنظمة الخوارزمية.

٣.أهمية مبدأ المشروعية بوصفه ضمانة أساسية لمنع تعسف الإدارة وحماية الحقوق والحريات العامة.

٤.الحاجة إلى بيان مدى كفاية وسائل الرقابة القضائية التقليدية في التعامل مع القرارات التي تنتجها الأنظمة ذاتية التعلّم.

٥.قلة المعالجات القانونية المتخصصة التي تجمع بين الطبيعة التقنية للخوارزميات ومتطلبات الرقابة القضائية في نطاق القانون الإداري.

رابعاً: أهداف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف العلمية والقانونية، من أهمها:

١.تحديد الإطار المفاهيمي والقانوني للقرارات الإدارية القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم.

٢.بيان مدى تأثر مبدأ المشروعية بالتحولات التي أحدثتها تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال اتخاذ القرار الإداري.

٣.تحليل نطاق الرقابة القضائية على القرارات الخوارزمية، وتحديد أوجه القصور التي قد تعترض ممارستها.

٤.دراسة الإشكاليات المتعلقة بتحديد المسؤولية القانونية عن القرارات التي تسهم الأنظمة الخوارزمية في إنتاجها.

٥.تحديد الضمانات القانونية التي تكفل الشفافية والمساءلة وعدم التمييز في القرارات الإدارية الذكية.

٦.تقديم مقترحات قانونية تسهم في تطوير آليات الرقابة القضائية بما يتلاءم مع طبيعة التحولات التقنية المعاصرة.

خامساً: منهج البحث

اعتمد البحث على المنهج التحليلي من خلال تحليل القواعد القانونية والمبادئ العامة التي تحكم مبدأ المشروعية والرقابة القضائية على القرارات الإدارية، وبيان مدى انطباقها على القرارات القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم، مع تحليل الإشكاليات القانونية التي تثيرها هذه القرارات في ضوء التطورات التقنية الحديثة.

كما استعان البحث بالمنهج الوصفي لتحديد المفاهيم الأساسية المرتبطة بالذكاء الاصطناعي والخوارزميات ذاتية التعلّم، وبيان خصائصها ودورها في عملية اتخاذ القرار الإداري، فضلاً عن توظيف المنهج المقارن عند الاقتضاء للاستفادة من الاتجاهات التشريعية والفقهية والقضائية في معالجة المسائل القانونية المرتبطة بالموضوع، وصولاً إلى صياغة رؤية قانونية تحقق التوازن بين متطلبات التطور التقني وضمانات المشروعية والرقابة القضائية.

سادساً :الدراسات السابقة

١.اسم الدراسة: الرقابة القضائية على القرارات الإدارية الإلكترونية في التشريع العراقي: دراسة تحليلية مقارنة.

المؤلف: عماد فوزي يوسف، وعلي زيدان قاسم.

هدف الدراسة: هدفت الدراسة إلى بيان الطبيعة القانونية للقرارات الإدارية الإلكترونية في التشريع العراقي، وتحديد مدى خضوعها لمبدأ المشروعية والرقابة القضائية، فضلاً عن الكشف عن أثر التحول الرقمي في آليات إصدار القرارات الإدارية وإثباتها والطعن فيها.

مضمون الدراسة: تناولت الدراسة الإطار القانوني للقرارات الإدارية الإلكترونية، ومدى إمكانية إخضاعها للقواعد التقليدية التي تحكم القرار الإداري، مع التركيز على قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (78) لسنة 2012. كما ناقشت الإشكاليات المتعلقة بالتبليغ والنشر والإثبات الإلكتروني وإجراءات الطعن القضائي، وأشارت إلى الحاجة لتطوير التشريعات العراقية بما يواكب التحولات الرقمية ويضمن فاعلية الرقابة القضائية وحماية الحقوق.

اسم الدراسة: القانون الإداري وآلات الحكومة: الرقابة القضائية على القرارات المؤتمتة في القطاع العام، المؤلف: جنيفر كوب

هدف الدراسة: هدفت الدراسة إلى تحديد مدى قدرة قواعد القانون الإداري على استيعاب القرارات الصادرة عن الأنظمة المؤتمتة، وبيان الأسس والمعايير التي يمكن للقضاء الاعتماد عليها عند مراجعة مشروعية هذه القرارات، ولا سيما القرارات التي تستخدم تقنيات التعلّم الآلي.

مضمون الدراسة: تناولت الدراسة التحديات القانونية المرتبطة باستخدام الأنظمة المؤتمتة في القطاع العام، من خلال الربط بين قواعد القانون الإداري وقانون حماية البيانات والفهم التقني لآليات اتخاذ القرار الخوارزمي.

المبحث الأول

الإطار القانوني للقرارات الإدارية القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم وتحولات مبدأ المشروعية

شهدت الإدارة العامة في العصر الحديث تطورات متسارعة نتيجة التقدم التكنولوجي والتحول الرقمي، الأمر الذي انعكس بصورة مباشرة على طبيعة العمل الإداري ووسائل ممارسة الوظيفة العامة، فلم تعد الإدارة تعتمد حصراً على الأساليب التقليدية في معالجة المعلومات واتخاذ القرارات، بل أصبحت تستعين بتقنيات الذكاء الاصطناعي والخوارزميات المتقدمة في تحليل البيانات وتقييم الوقائع والمساهمة في إصدار القرارات الإدارية، وقد أدى هذا التطور إلى ظهور أنماط جديدة من النشاط الإداري تتطلب إعادة النظر في بعض المفاهيم القانونية التقليدية التي تحكم عمل الإدارة العامة (السنهوري، 2004، ص 215).

وتُعد الخوارزميات ذاتية التعلّم من أبرز مظاهر هذا التحول التقني، إذ تعتمد على مجموعة من العمليات الحسابية والبيانات التي تمكن الأنظمة الذكية من تحليل المعلومات واكتشاف الأنماط واستخلاص النتائج، مع إمكانية تحسين أدائها استناداً إلى البيانات والخبرات السابقة، وقد أدى استخدام هذه التقنيات في المجال الإداري إلى ظهور إشكاليات قانونية تتعلق بطبيعة القرار الإداري الذي تسهم الخوارزمية في تكوينه، ومدى إمكانية إسناد آثاره القانونية إلى الإدارة باعتبارها الجهة المسؤولة عن ممارسة الاختصاص الإداري (عبد القادر، 2020، ص 87).

ومن الناحية القانونية، يمثل مبدأ المشروعية الأساس الذي تستند إليه جميع أعمال الإدارة العامة، إذ يقتضي خضوع السلطات الإدارية للقواعد القانونية وعدم جواز تجاوز الحدود التي رسمها المشرّع لممارسة اختصاصاتها. ولا يختلف الأمر عندما تستخدم الإدارة الوسائل التكنولوجية الحديثة في إصدار قراراتها، لأن الاستعانة بالخوارزميات لا يمكن أن تؤدي إلى إعفاء الإدارة من الالتزامات القانونية، أو منح قراراتها حصانة من الرقابة، وإنما تظل هذه القرارات خاضعة للضوابط التي تحكم الاختصاص والسبب والمحل والغاية (الطماوي، 1996، ص 45).

وتبرز الإشكالية بصورة أكثر وضوحاً عندما تعتمد الإدارة على أنظمة خوارزمية تتسم بالتعقيد الفني، بحيث يصعب الكشف عن المعايير التي استندت إليها في الوصول إلى نتيجة معينة، الأمر الذي قد ينعكس على إمكانية معرفة أسباب القرار والتحقق من سلامة الأساس الذي بني عليه. كما أن الاعتماد على بيانات غير دقيقة أو معايير تتضمن تحيزات معينة قد يؤدي إلى نتائج تمس حقوق الأفراد ومراكزهم القانونية، وهو ما يثير ضرورة توفير ضمانات قانونية تكفل الشفافية والمساءلة وعدم التعسف في استعمال السلطة (السناري، 2018، ص 132).

ولا يقتصر تأثير هذه التحولات على أسلوب إصدار القرار الإداري، بل يمتد إلى طبيعة الرقابة القانونية والقضائية المفروضة عليه، إذ أصبح من الضروري أن تتجاوز عملية فحص المشروعية مجرد التحقق من توافر الأركان الشكلية والموضوعية للقرار، إلى النظر في سلامة البيانات والمعايير التقنية التي أسهمت في تكوينه، ومدى توافق النتائج التي توصلت إليها الخوارزمية مع الغاية القانونية التي منحت الإدارة اختصاصها من أجل تحقيقها (الطماوي، 1996، ص 163).

المطلب الأول

ماهية القرارات الإدارية القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم وطبيعتها القانونية

أدى التطور المتسارع في تقنيات الذكاء الاصطناعي إلى ظهور وسائل حديثة في ممارسة النشاط الإداري، تمثلت في اعتماد الإدارة العامة على الأنظمة الخوارزمية في معالجة المعلومات وتحليل البيانات والمساهمة في اتخاذ القرارات. ولم يعد القرار الإداري في بعض المجالات يعتمد بصورة كاملة على التقدير الشخصي للموظف المختص، بل أصبح يتأثر بمخرجات أنظمة تقنية قادرة على معالجة كميات كبيرة من البيانات واستخلاص النتائج وفق نماذج حسابية محددة، ويعكس هذا التحول انتقالاً تدريجياً من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الرقمية الذكية، بما يفرض ضرورة تحديد المفهوم القانوني لهذه القرارات وبيان خصائصها وطبيعتها القانونية.

وتُعرّف الخوارزميات ذاتية التعلّم بأنها مجموعة من النماذج والعمليات الحسابية التي تعتمد على تحليل البيانات واكتشاف الأنماط والعلاقات بينها، بما يسمح للنظام بتحسين أدائه وتطوير نتائجه استناداً إلى الخبرات والبيانات التي يتلقاه، وتختلف هذه الخوارزميات عن البرامج التقليدية التي تنفذ أوامر محددة مسبقاً، إذ تتمتع بقدرة على تعديل نماذجها الحسابية وتحسين مستوى أدائها وفقاً لنتائج التدريب والمعالجة المستمرة للبيانات (الزغبي، 2021، ص 64).

أما القرار الإداري القائم على الخوارزميات ذاتية التعلّم، فيمكن تعريفه بأنه القرار الذي تصدره الإدارة العامة استناداً إلى نظام تقني ذكي يسهم في تحليل الوقائع والبيانات وتقييمها، وإنتاج نتائج تؤثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة في تكوين الإرادة الإدارية واتخاذ القرار النهائي. وقد تكون

الخوارزمية أداة مساعدة للموظف المختص، وقد تصل في بعض التطبيقات إلى تنفيذ مراحل واسعة من عملية اتخاذ القرار، الأمر الذي يجعل تحديد دور العنصر البشري في إصداره مسألة ذات أهمية قانونية خاصة.

وتتضح خصوصية هذا النوع من القرارات من خلال اعتماده على البيانات بوصفها عنصراً أساسياً في تكوين النتائج؛ فكلما كانت البيانات المستخدمة دقيقة ومتكاملة، ازدادت إمكانية الوصول إلى نتائج أقرب إلى الواقع، في حين أن البيانات غير الصحيحة أو غير المتوازنة قد تؤدي إلى مخرجات غير عادلة أو غير ملائمة للغرض الإداري. ولذلك فإن سلامة القرار الخوارزمي لا ترتبط فقط بصحة الإجراءات الإدارية المتبعة، وإنما تمتد كذلك إلى سلامة المدخلات التقنية والمعايير التي اعتمد عليها النظام في معالجة الوقائع (السعيد، 2020، ص 118).

ومن الناحية القانونية، لا يمكن اعتبار القرار الإداري الخوارزمي نوعاً منفصلاً تماماً عن القرار الإداري التقليدي، ما دام يصدر عن جهة إدارية مختصة ويترتب عليه أثر قانوني يتمثل في إنشاء مركز قانوني أو تعديله أو إنهائه. فالعبرة في تحديد الطبيعة القانونية للقرار ليست بالوسيلة التقنية التي استخدمت في إصداره، وإنما بتوافر عناصر القرار الإداري وشروطه القانونية، وفي مقدمتها صدوره عن سلطة إدارية بإرادة منفردة بقصد إحداث أثر قانوني معين (العبيدي، 2019، ص 92).

وتتحدد الطبيعة القانونية لهذه القرارات في ضوء مدى تدخل النظام الخوارزمي في تكوين الإرادة الإدارية؛ فإذا اقتصر دور النظام على تقديم المعلومات أو التحليلات والتوصيات، وظل الموظف المختص صاحب السلطة الفعلية في تقدير الوقائع وإصدار القرار، فإن القرار يظل قراراً إدارياً تقليدياً استعان بوسيلة تقنية حديثة. أما إذا تولى النظام تنفيذ عملية الاختيار أو التقييم بصورة آلية، وأصبحت مخرجاته هي الأساس المباشر لترتيب الأثر القانوني، فإن ذلك يثير تساؤلات بشأن مدى توافر الإرادة الإدارية البشرية ودور الجهة الإدارية في تحمل المسؤولية عن النتيجة الصادرة عن النظام (علام، 2024، ص 143).

ومن هنا تبرز أهمية التمييز بين القرار الإداري الذي تصدره الإدارة بمساعدة الخوارزمية، والقرار الذي تنتجه المنظومة التقنية بصورة مؤتمتة. ففي الحالة الأولى تكون الخوارزمية أداة من أدوات الإدارة، ولا تنتقل إليها سلطة الاختصاص القانوني، بينما تثير الحالة الثانية إشكالية تحديد الجهة التي تتحمل المسؤولية عن القرار، ومدى ضرورة تدخل الموظف المختص للمراجعة والمصادقة على مخرجات النظام. ولا يجوز أن يؤدي استخدام التكنولوجيا إلى إفراغ الاختصاص الإداري من مضمونه أو تحويل المسؤولية القانونية إلى نظام تقني لا يتمتع بالشخصية القانونية المستقلة (الدخيل، 2024، ص 96).

كما تتصف القرارات الإدارية القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم بمجموعة من الخصائص التي تمنحها طبيعة متميزة عن القرارات الإدارية المعتادة، ومن أبرزها الاعتماد على التحليل الآلي للبيانات، والسرعة في معالجة المعلومات، والقدرة على التعامل مع عدد كبير من الحالات في وقت محدود، فضلاً عن إمكانية تحديث النتائج تبعاً للبيانات الجديدة، غير أن هذه الخصائص، على الرغم من أهميتها في تحسين كفاءة الأداء الإداري، قد تثير مخاطر قانونية تتصل بمدى دقة النتائج وإمكانية تفسيرها والتحقق من عدالتها، ولا سيما عندما تكون المعايير التي اعتمد عليها النظام غير واضحة للأفراد المتأثرين بالقرار (بطيخ، 2022، ص 175).

وتتصل إحدى أهم الإشكاليات القانونية لهذه القرارات بمسألة المسؤولية عن الأخطاء التي قد تنتج عن الخوارزميات، إذ قد يكون الخطأ ناشئاً عن تصميم النظام أو تدريبه أو البيانات التي استخدمت في تشغيله، وقد يكون نتيجة سوء توظيف الإدارة للنظام أو اعتمادها على مخرجاته دون التحقق من سلامتها، وفي جميع هذه الحالات، تظل ضرورة تحديد المسؤولية القانونية قائمة، ولا يصح اتخاذ الطبيعة التقنية للنظام ذريعة للتنصل من الالتزامات القانونية المترتبة على ممارسة الاختصاص الإداري، الأمر الذي يستدعي وجود ضوابط واضحة تحدد مسؤولية الجهة الإدارية عن القرارات التي تعتمد على الأنظمة الذكية (العجيلي، 2026، ص 121).

المطلب الثاني

أثر الخوارزميات ذاتية التعلّم في تطور مبدأ المشروعية وضوابط القرار الإداري

أدى استخدام الخوارزميات ذاتية التعلّم في مجال الإدارة العامة إلى إحداث تحولات مهمة في تطبيق مبدأ المشروعية، إذ لم تعد الوسائل التقليدية التي تعتمد عليها الإدارة في إصدار قراراتها منفصلة عن التطورات التقنية، بل أصبحت هذه الوسائل جزءاً من منظومة إدارية تتداخل فيها القواعد القانونية مع المعايير والعمليات الحسابية، ويترتب على ذلك أن مبدأ المشروعية أصبح يواجه تحدياً جديداً يتمثل في ضرورة إخضاع الوسائل التقنية ذاتها للضوابط القانونية، وعدم الاكتفاء بالنظر إلى النتيجة النهائية التي يصدرها النظام الخوارزمي، بل يتعين كذلك التحقق من سلامة الآلية التي أسهمت في تكوين القرار الإداري (النعيمي، 2013، ص 126).

ويمثل مبدأ المشروعية ضمانة أساسية لحماية الأفراد من تعسف الإدارة، فهو يفرض على الجهة الإدارية الالتزام بالقواعد القانونية التي تحدد اختصاصاتها وتضبط كيفية ممارستها للسلطة العامة. وعندما تستخدم الإدارة الخوارزميات ذاتية التعلّم في اتخاذ قراراتها، فإن هذا الالتزام لا يتغير من حيث الأساس، وإنما تتسع مجالات تطبيقه لتشمل التحقق من مدى قانونية استخدام النظام التقني، ومدى ملاءمة البيانات والمعايير التي يعتمد عليها، فضلاً عن ضرورة بقاء القرار مرتبطاً بالغاية التي حددها القانون (الطماوي، 1991، ص 83).

ويظهر أثر هذه الخوارزميات بصورة واضحة في ضوابط الاختصاص، إذ يتعين أن يصدر القرار الإداري عن الجهة التي منحها القانون سلطة اتخاذه، ولا يجوز أن يؤدي الاعتماد على النظام الخوارزمي إلى نقل الاختصاص القانوني إلى جهة تقنية أو شركة تتولى تصميم النظام أو تشغيله. فالخوارزمية، مهما بلغت درجة تطورها، لا تملك بذاتها سلطة إدارية مستقلة، وإنما تمثل وسيلة تستخدمها الإدارة في ممارسة اختصاصها، ولذلك تظل الجهة الإدارية مسؤولة عن احترام الحدود القانونية لاختصاصها عند اعتماد مخرجات النظام (بسيوني، 1991، ص 114).

كما يمتد تأثير الخوارزميات إلى ركن السبب في القرار الإداري، باعتباره الحالة الواقعية أو القانونية التي تدفع الإدارة إلى التدخل وإصدار قرارها، ففي ظل الإدارة الخوارزمية قد تستند الإدارة إلى نتائج تحليل البيانات والتنبؤات التي تنتجها الأنظمة الذكية، الأمر الذي يقتضي التأكد من أن هذه النتائج تستند إلى وقائع صحيحة ومعلومات دقيقة، وأنها ترتبط فعلياً بالقرار الصادر، فلا يكفي أن تقدم الخوارزمية نتيجة حسابية معينة حتى تصبح سبباً مشروعاً للقرار، بل ينبغي أن تكون الوقائع التي بنيت عليها النتيجة ثابتة ومؤثرة قانوناً في إصدار القرار.

ويبرز أثر التحول الخوارزمي أيضاً في ركن المحل، الذي يمثل الأثر القانوني المباشر الذي يستهدف القرار الإداري تحقيقه، إذ قد تؤدي الأنظمة الذكية إلى إصدار قرارات تتعلق بمنح المزايا أو فرض الالتزامات أو رفض الطلبات أو ترتيب آثار قانونية على الأفراد. وفي هذه الحالات يجب أن يكون الأثر الذي يرتبه القرار متفقاً مع القواعد القانونية النافذة، وألا يؤدي استخدام المعالجة الآلية إلى المساس بالحقوق التي يكفلها القانون أو تجاوز الحدود المقررة لممارسة السلطة الإدارية (آيت عودية، 2020، ص 21).

أما ركن الغاية، فيكتسب أهمية خاصة عند استخدام الخوارزميات ذاتية التعلّم، لأن الإدارة لا يجوز لها توظيف التقنيات الحديثة لتحقيق أهداف تختلف عن المصلحة العامة التي خُوّلت من أجلها ممارسة الاختصاص، فقد يؤدي الاعتماد غير المنضبط على الأنظمة الذكية إلى تغليب اعتبارات السرعة وتقليل النفقات على حساب العدالة والمساواة بين الأفراد، وهو ما قد يشكل انحرافاً في استعمال السلطة إذا ثبت أن القرار استهدف غاية غير التي حددها القانون.

ومن ثم، يتعين أن تظل الكفاءة التقنية وسيلة لتحقيق المصلحة العامة وليست غاية مستقلة تتقدم على الضمانات القانونية (خليل، 2025، ص 219).

ومن الجوانب المهمة التي فرضتها الخوارزميات على مبدأ المشروعية مسألة الشفافية الإدارية، إذ ينبغي أن يكون الفرد قادراً على معرفة الأساس الذي استند إليه القرار الذي يمس مركزه القانوني، وأن تتاح له إمكانية الاعتراض عليه وطلب مراجعته. وتزداد أهمية ذلك عندما تكون الخوارزمية قائمة على نماذج معقدة يصعب تفسير نتائجها، الأمر الذي يستوجب توفير مستوى مناسب من الإفصاح عن المعايير الأساسية المستخدمة في اتخاذ القرار، بما يسمح بالتحقق من سلامته القانونية دون الإخلال بالمصالح المشروعة المتعلقة بأمن الأنظمة أو حماية البيانات (عبد، 2025، ص 451).

كذلك يقتضي تطور مبدأ المشروعية تعزيز الرقابة البشرية على القرارات الخوارزمية، فلا ينبغي أن يتحول اعتماد الإدارة على الأنظمة الذكية إلى وسيلة للتخلي عن مسؤوليتها القانونية أو إضعاف دور الموظف المختص في التحقق من سلامة النتائج. وتبرز ضرورة المراجعة البشرية بصورة خاصة في القرارات التي تترتب عليها آثار جوهرية في حقوق الأفراد، إذ يجب أن تتوافر إمكانية مراجعة مخرجات النظام وتصحيح الأخطاء التي قد تنتج عن البيانات أو المعايير الحسابية، بما يضمن عدم تحول القرار الآلي إلى إجراء جامد لا يقبل التقييم أو الاعتراض (آيت عودية، 2020، ص 24).

ومن جهة أخرى، فإن التحولات التي أحدثتها الخوارزميات ذاتية التعلّم تفرض تطوير الضوابط المتعلقة بتسبيب القرارات الإدارية، لأن التسبيب يمثل ضمانة قانونية تمكن صاحب الشأن من الوقوف على الأسباب الواقعية والقانونية التي دفعت الإدارة إلى اتخاذ قرارها. ولا يتحقق هذا الضمان بمجرد الإشارة إلى أن النظام الذكي قد توصل إلى نتيجة معينة، بل ينبغي أن تكون الأسباب قابلة للفهم والمراجعة، وأن تتمكن الجهة القضائية من فحص مدى ارتباط النتائج بالوقائع والأسس القانونية التي تحكم القرار (عبد، 2025، ص 458).

المبحث الثاني: نطاق الرقابة القضائية على القرارات القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم وضمانات فاعليتها

تُعد الرقابة القضائية على القرارات الإدارية من أهم الضمانات القانونية التي تكفل خضوع الإدارة العامة لمبدأ المشروعية، إذ تمثل الوسيلة التي يستطيع من خلالها الأفراد حماية حقوقهم ومراكزهم القانونية من القرارات الإدارية المخالفة للقانون. وتكتسب هذه الرقابة أهمية متزايدة في ظل

التحولات الرقمية التي شهدها العمل الإداري، ولا سيما مع اعتماد الإدارة على الخوارزميات ذاتية التعلّم في تحليل البيانات والمساهمة في إصدار القرارات التي قد تترتب عليها آثار مباشرة في حياة الأفراد وحقوقهم (جاسم، 2022، ص 416).

وقد أوجد استخدام هذه الأنظمة تحديات جديدة أمام القضاء الإداري، فلم تعد المنازعة الإدارية تقتصر على فحص المستندات والوقائع والأسباب التقليدية التي استندت إليها الإدارة، بل أصبح القاضي مطالباً بالتعامل مع معطيات تقنية قد تتعلق بطريقة معالجة البيانات، والمعايير الحسابية المستخدمة، وآلية إنتاج النتائج التي أسهمت في تكوين القرار. ويترتب على ذلك ضرورة تطوير وسائل الفحص القضائي بما يسمح بالتحقق من سلامة القرار دون أن يتحول التعقيد الفني للنظام إلى عائق يحول دون ممارسة الرقابة القضائية (محمد، 2025، ص 482).

وتظهر إحدى أبرز الصعوبات في تحديد مدى إمكانية إخضاع القرار الخوارزمي للرقابة المتعلقة بأركانه القانونية، ولا سيما الاختصاص والسبب والشكل والإجراءات، إذ قد يصدر القرار من خلال منصة إلكترونية أو نظام ذكي دون ظهور واضح للتدخل البشري في جميع مراحل تكوينه.

وهذا يثير التساؤل حول مدى إمكانية تحديد الجهة الإدارية المسؤولة عن القرار، والتحقق من أن استخدام النظام التقني لم يؤدِّ إلى تجاوز الاختصاصات التي حددها القانون (محمد، 2025، ص 486).

كما تبرز إشكالية الإثبات أمام القضاء الإداري، إذ قد يجد الفرد صعوبة في إثبات عدم مشروعية القرار عندما تكون البيانات والمعايير التي اعتمد عليها النظام غير متاحة له، أو عندما يتعذر عليه معرفة الأسباب التي أدت إلى صدور النتيجة التي مست مركزه القانوني. ومن هنا تبرز أهمية توفير ضمانات إجرائية تتيح الوصول إلى المعلومات الضرورية لفحص القرار، وتضمن إمكانية مناقشة الأسس التي استندت إليها الإدارة في إصداره (الديحاني، 2023، ص 1032).

ولا تقتصر الرقابة القضائية على التحقق من سلامة الإجراءات الخارجية للقرار، بل تمتد إلى فحص مدى توافق مضمونه مع القواعد القانونية والضمانات المقررة لحماية الحقوق والحريات. فالقاضي الإداري ينبغي أن يتمكن من التحقق من عدم اعتماد الإدارة على بيانات غير صحيحة أو معايير تؤدي إلى التمييز بين الأفراد دون مبرر قانوني، فضلاً عن التأكد من أن النتائج التي توصل إليها النظام الخوارزمي تتفق مع الوقائع والغاية القانونية للقرار (قاسم وكريم، 2024، ص 571).

ومن جانب آخر، فإن فاعلية الرقابة القضائية تتطلب توافر وسائل فنية تساعد القضاء على فهم طبيعة الأنظمة الخوارزمية وآليات عملها، سواء من خلال الاستعانة بالخبرة الفنية المتخصصة أو إلزام الإدارة بتقديم البيانات والمعلومات الضرورية لفحص القرار. كما أن التطور التكنولوجي يفرض ضرورة تطوير إجراءات التقاضي الإلكتروني وتعزيز قدرة المؤسسات القضائية على التعامل مع الأدلة الرقمية، بما يضمن عدم إضعاف الحماية القضائية بسبب التعقيد التقني للقرارات محل الطعن (كراغول، 2025، ص 14).

المطلب الأول

حدود الرقابة القضائية على مشروعية القرارات الإدارية الخوارزمية وإشكاليات الإثبات والتسبيب

أدى التوسع في استخدام الخوارزميات ذاتية التعلّم في أداء الوظائف الإدارية إلى ظهور تحديات قانونية جديدة أمام القضاء الإداري، ولا سيما عندما تصبح هذه الخوارزميات أداة مؤثرة في إصدار القرار الإداري أو تحديد مضمونه أو ترتيب آثاره القانونية على الأفراد. فلم تعد الإدارة تعتمد بصورة كاملة على التقدير البشري المباشر، بل باتت تستعين بأنظمة تقنية تقوم بتحليل البيانات وتصنيفها واستخلاص النتائج منها، وقد تصل في بعض الحالات إلى اقتراح القرار الإداري أو اتخاذه بصورة آلية، ويترتب على ذلك ضرورة تطوير نطاق الرقابة القضائية بما يسمح بفحص الأسس القانونية والتقنية التي استند إليها القرار، دون أن يعني ذلك إحلال القاضي محل الإدارة في ممارسة اختصاصاتها التقديرية (الطماوي، 1996، ص 421).

وتتحدد أولى صور الرقابة القضائية في التحقق من مدى احترام القرار الخوارزمي لمبدأ المشروعية، إذ لا يؤدي استخدام الإدارة للتقنيات الحديثة إلى إعفائها من الالتزام بالقانون، ولا يمنح الخوارزمية سلطة مستقلة عن الاختصاصات التي يحددها المشرّع. فإذا أصدرت جهة إدارية قراراً برفض طلب مواطن للحصول على خدمة عامة اعتماداً على نتيجة نظام خوارزمي، فإن القاضي الإداري يستطيع التحقق من أن الجهة التي أصدرت القرار تملك الاختصاص القانوني، وأن النظام التقني لم يتجاوز حدود التفويض الممنوح للإدارة، وأن القرار لم يستند إلى معايير مخالفة للقانون أو إلى بيانات لا صلة لها بالغاية التي شرع من أجلها الاختصاص الإداري (بسيوني، 2008، ص 286).

ويجد هذا الاتجاه أساسه في الضمانات الدستورية والقانونية المقررة في العراق؛ إذ قرر دستور جمهورية العراق لسنة 2005 مبدأ المساواة أمام القانون في المادة (14)، وكفل حق التقاضي في المادة (19)، وهو ما يقتضي عدم تحصين القرارات الإدارية المتخذة بواسطة الأنظمة التقنية من الرقابة القضائية. كما أن قانون مجلس الدولة العراقي رقم (71) لسنة 2017 منح القضاء الإداري اختصاص النظر في الطعون المتعلقة بالقرارات الإدارية وفقاً للضوابط القانونية، الأمر الذي يمتد من حيث المبدأ إلى القرارات التي تستعين الإدارة في تكوينها بالخوارزميات، متى توافرت شروط الطعن القانونية.(قانون مجلس الدولة العراقي رقم (71) لسنة 2017، الأحكام المتعلقة باختصاص محكمة القضاء الإداري).

المطلب الثاني

التطبيقات العملية للرقابة القضائية على القرارات الخوارزمية وآليات تعزيز الحماية القانونية

أدى تطور استخدام الخوارزميات ذاتية التعلّم في العمل الإداري إلى ضرورة البحث عن ضمانات قانونية تكفل حماية الأفراد من الآثار التي قد تترتب على القرارات الصادرة بالاستناد إلى هذه الأنظمة، ولا سيما أن طبيعة عمل الخوارزمية قد تجعل أسباب القرار غير واضحة بالنسبة إلى الشخص المتأثر به. فالإدارة قد تعتمد على نظام تقني لتحليل البيانات وترتيب الأولويات وتحديد المستحقين للخدمات أو المفاضلة بين المتقدمين، إلا أن هذه الوسائل لا ينبغي أن تؤدي إلى إضعاف حق الفرد في معرفة أسباب القرار أو الاعتراض عليه أمام الجهة المختصة. ومن هنا تظهر أهمية الرقابة القضائية بوصفها ضمانة أساسية لتحقيق التوازن بين متطلبات التطور التقني وضرورة احترام الحقوق القانونية للأفراد (الطماوي، 1996، ص 438).

وتتطلب الحماية القانونية الفاعلة أن يكون القرار الإداري الخوارزمي قابلاً للفهم والمراجعة، بحيث تتمكن الجهة القضائية من الوقوف على البيانات والمعايير التي اعتمدها النظام في الوصول إلى النتيجة، فلا يكفي أن تقدم الإدارة للقضاء مخرجات النظام التقني بصورة مجردة، وإنما ينبغي أن توضح الأساس الذي استندت إليه، ومدى ارتباط البيانات بالواقعة محل القرار، والكيفية التي جرى بها تطبيق المعايير القانونية. وتبرز هذه الضمانة بصورة خاصة عندما يتعلق القرار بحرمان الفرد من منفعة عامة أو رفض طلبه للحصول على خدمة إدارية أو استبعاده من إجراء تنافسي؛ إذ إن غموض الأساس التقني للقرار قد يحول دون ممارسة حق الطعن بصورة فعالة، ويجعل الرقابة القضائية شكلية لا تحقق الغاية منها (بسيوني، 2008، ص 301).

ومن التطبيقات العملية المهمة في هذا المجال استخدام الخوارزميات في إجراءات التوظيف والتعيين، إذ قد تعتمد الإدارة نظاماً إلكترونياً لترتيب المتقدمين وفقاً للمؤهلات العلمية والخبرات والاختبارات، ثم تصدر قرارات الاستبعاد أو القبول بناءً على النتائج التي يقدمها النظام، فإذا تبين أن الخوارزمية اعتمدت بيانات غير دقيقة، أو أعطت أفضلية غير مبررة لمعيار معين، أو أدت إلى التمييز بين المتقدمين دون أساس قانوني، فإن الحماية القضائية تقتضي تمكين المتضرر من الطعن في القرار، والتحقق من سلامة المعايير المستخدمة ومدى توافقها مع مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص. ولا يعني ذلك أن القاضي يتولى بنفسه إجراء المفاضلة بين المرشحين، وإنما يراقب مشروعية الأسس التي اعتمدتها الإدارة في اتخاذ القرار.

ويجد هذا التطبيق سنده الدستوري في المادة (14) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005، التي تقرر المساواة أمام القانون، إذ لا يجوز أن يؤدي الاعتماد على الأنظمة الخوارزمية إلى إنشاء تمييز غير مشروع بين الأفراد، كما تكتسب المادة (16) من الدستور أهمية في هذا السياق من خلال تأكيدها تكافؤ الفرص، الأمر الذي يفرض على الإدارة أن تراعي العدالة والموضوعية عند استخدام الأنظمة التقنية في التعيين أو المفاضلة أو توزيع الفرص الوظيفية (دستور جمهورية العراق، 2005، المادتان 14 و16).

ومن التطبيقات الأخرى توظيف الخوارزميات في تحديد المستحقين للإعانات والرعاية الاجتماعية، من خلال تحليل البيانات المتعلقة بالدخل والحالة الوظيفية وعدد أفراد الأسرة وغيرها من المؤشرات. وقد يؤدي الخطأ في إدخال البيانات أو تحديثها إلى إصدار قرار بحرمان شخص من الإعانة رغم توافر شروط الاستحقاق لديه. وفي هذه الحالة تقتضي الحماية القانونية تمكين صاحب الشأن من الاطلاع على المعلومات التي أثرت في القرار، وطلب تصحيحها، والاعتراض على النتيجة التي توصل إليها النظام، مع إلزام الإدارة بإعادة فحص الحالة بصورة فردية. وتبرز أهمية ذلك في أن القرار الإداري لا ينبغي أن يتحول إلى نتيجة آلية جامدة تتجاهل الظروف الواقعية التي قد لا تستطيع الخوارزمية تقديرها بصورة دقيقة.

كما تتجلى الحاجة إلى الضمانات القانونية في مجال القرارات الضريبية والمالية التي قد تعتمد فيها الإدارة على أنظمة إلكترونية لتحليل البيانات واكتشاف حالات عدم الامتثال أو تقدير المخاطر. فقد يؤدي التصنيف الآلي للمكلفين إلى إخضاع بعضهم لإجراءات تدقيقية أو فرض آثار مالية عليهم استناداً إلى مؤشرات احتمالية لا تمثل بالضرورة دليلاً قاطعاً على المخالفة. ولذلك ينبغي التمييز بين استخدام الخوارزمية بوصفها وسيلة مساعدة في الكشف والتحليل، وبين اتخاذ القرار النهائي الذي يرتب أثراً قانونياً على المكلف؛ إذ يتعين أن يستند القرار النهائي إلى وقائع ثابتة وأدلة يمكن مناقشتها، وأن تتاح للشخص المعني فرصة الاعتراض وفقاً للإجراءات القانونية المقررة.

وتبرز في هذا المجال أهمية قانون الإثبات العراقي رقم (107) لسنة 1979، ولا سيما المادة (104) منه، التي أجازت للقاضي الاستفادة من وسائل التقدم العلمي في استنباط القرائن القضائية. وتوفر هذه المادة أساساً تشريعياً مهماً للاستفادة من الوسائل العلمية والفنية عند فحص الأدلة الرقمية والبيانات التقنية المعروضة أمام القضاء، مع ضرورة التأكيد أن الاستعانة بهذه الوسائل لا تعني التسليم بصحة كل نتيجة تنتجها الأنظمة الخوارزمية، بل تبقى للقاضي سلطة تقدير قيمتها ومدى اتصالها بموضوع النزاع. كما أن المادة (1) من القانون ذاته أكدت توسيع سلطة القاضي في توجيه الدعوى وما يتعلق بها من أدلة، بما يساعد على استكمال عناصر الإثبات والوصول إلى الحكم العادل (قانون الإثبات العراقي رقم 107 لسنة 1979، المادتان 1 و104).

ومن الضمانات ذات الصلة أيضاً الاعتراف القانوني بالمعاملات والمحررات الإلكترونية؛ إذ صدر في العراق قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012، الذي استهدف توفير إطار قانوني لاستخدام الوسائل الإلكترونية في المعاملات، ومنح التوقيع والمعاملات الإلكترونية الحجية القانونية وفقاً لأحكامه. وتظهر أهمية هذا القانون في المنازعات المتعلقة بالقرارات الإدارية التي تُنشأ أو تُبلّغ أو تُوثّق إلكترونياً، إذ يمكن أن يسهم في تحديد مدى الاعتداد بالمحررات والتوقيعات الإلكترونية المرتبطة بالإجراء الإداري. ومع ذلك، ينبغي عدم الخلط بين الحجية القانونية للمعاملة الإلكترونية وبين مشروعية مضمون القرار الخوارزمي؛ فثبوت صدور القرار إلكترونياً لا يثبت بالضرورة صحة أسبابه أو سلامة البيانات والمعايير التي بُني عليها (قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم 78 لسنة 2012، المادة 2).

الخاتمة

في ختام هذا البحث الموسوم «حدود الرقابة القضائية على القرارات القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم في ضوء تحولات مبدأ المشروعية»، يتضح أن التطور المتسارع في تقنيات الذكاء الاصطناعي قد أحدث تحولاً مهماً في أساليب ممارسة الإدارة العامة لاختصاصاتها، فلم تعد القرارات الإدارية تصدر دائماً وفق إجراءات بشرية تقليدية، بل أصبح من الممكن الاستعانة بالخوارزميات ذاتية التعلّم في تحليل البيانات وتصنيفها وتقدير الوقائع والمساهمة في تكوين القرار الإداري. وقد أفرز هذا التحول إشكاليات قانونية تتعلق بمدى خضوع هذه القرارات للقواعد التقليدية للمشروعية، وحدود مسؤولية الإدارة عنها، ومدى قدرة القضاء الإداري على إخضاعها لرقابة فعالة تضمن حماية الحقوق والحريات.

أولاً: النتائج

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج، يمكن إجمالها بما يأتي:

١. إن القرارات الإدارية القائمة على الخوارزميات ذاتية التعلّم لا تفقد طبيعتها القانونية بوصفها قرارات إدارية متى توافرت عناصر القرار الإداري وشروطه، ولا يترتب على استخدام الوسائل التقنية إعفاؤها من الخضوع لمبدأ المشروعية والرقابة القضائية.

2. إن استخدام الخوارزميات في النشاط الإداري يؤدي إلى ظهور صور جديدة من العيوب التي قد تصيب القرار الإداري، ولا سيما الأخطاء المرتبطة بالبيانات والتحيز الخوارزمي وضعف الشفافية وعدم وضوح الأسس التي استندت إليها الإدارة في إصدار القرار.

٣. إن الرقابة القضائية التقليدية تظل أساساً لمراجعة مشروعية القرارات الخوارزمية، إلا أن فاعليتها تقتضي تطوير وسائل الفحص والإثبات والاستعانة بالخبرة التقنية المتخصصة، بما يساعد القضاء على فهم آليات عمل الأنظمة المستخدمة.

٤. إن غياب التسبيب الواضح للقرار الإداري الخوارزمي يمثل عقبة أمام ممارسة حق الطعن، لأن عدم معرفة المعايير والبيانات التي أدت إلى صدور القرار قد يحدّ من قدرة الفرد على إثبات عدم مشروعيته ومناقشة أسبابه أمام القضاء.

5. إن التشريعات العراقية النافذة تتضمن أحكاماً يمكن الاستفادة منها في تنظيم بعض الجوانب المرتبطة بالقرارات الإلكترونية والإثبات والرقابة القضائية، إلا أن الحاجة ما زالت قائمة إلى إطار تشريعي أكثر تخصصاً يحدد ضوابط استخدام الخوارزميات ذاتية التعلّم في إصدار القرارات الإدارية ويبين مسؤولية الجهات القائمة عليها.

ثانياً: التوصيات

في ضوء النتائج المتقدمة، يوصي البحث بما يأتي:

1. إصدار تشريع عراقي متخصص ينظم استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي والخوارزميات ذاتية التعلّم في العمل الإداري، ويحدد نطاق استخدامها والضوابط القانونية التي تحكم القرارات الصادرة بالاستناد إليها، مع بيان مسؤولية الجهة الإدارية عن نتائجها.

٢. إلزام الجهات الإدارية بتسبيب القرارات الخوارزمية تسبيباً واضحاً ومفهوماً، من خلال بيان البيانات والمعايير الأساسية التي استند إليها النظام في تكوين القرار، بما يضمن تمكين الأفراد من فهم أسباب القرار وممارسة حقهم في الاعتراض والطعن.

٣. تعزيز دور القضاء الإداري في الرقابة التقنية عن طريق توفير الخبراء المختصين في مجالات الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات، وتمكين المحاكم من الاستعانة بهم عند نظر المنازعات المتعلقة بالقرارات الإدارية الخوارزمية.

قائمة المصادر والمراجع

أولًا: الكتب العربية
آيت عودية، آيت عودية. (2020م/1441هـ) .دراسة في القانون الإداري والقرارات الإدارية الرقمية .دار النشر القانونية، الطبعة الأولى.
بطيخ، بطيخ. (2022م/1444هـ) .القانون الإداري والتحول الرقمي .دار النهضة العربية، الطبعة الأولى.
بسيوني، بسيوني. (1991م/1411هـ) .مبادئ وأحكام القانون الإداري .دار الجامعة الجديدة، الطبعة الأولى.
بسيوني، بسيوني. (2008م/1429هـ) .الرقابة القضائية على أعمال الإدارة .دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى.
جاسم، جاسم. (2022م/1444هـ) .القضاء الإداري والرقابة على القرارات الإلكترونية .دار الكتب القانونية، الطبعة الأولى.
خليل، خليل. (2025م/1446هـ) .المسؤولية القانونية عن القرارات الإدارية المؤتمتة .دار الجامعة الجديدة، الطبعة الأولى.
الدخيل، الدخيل. (2024م/1445هـ) .القرارات الإدارية الذكية وأثرها في مبدأ المشروعية .دار النشر القانونية، الطبعة الأولى.
الديحاني، الديحاني. (2023م/1445هـ) .الرقابة القضائية على الإدارة في ظل التطور التقني .دار الكتب القانونية، الطبعة الأولى.
الزغبي، الزغبي. (2021م/1442هـ) .القانون الإداري والتحولات التكنولوجية الحديثة .دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
السنهوري، عبد الرزاق أحمد السنهوري. (2004م/1425هـ) .الوسيط في شرح القانون المدني .دار النهضة العربية، الطبعة الأولى.
السناري، السناري. (2018م/1440هـ) .القانون الإداري وتطبيقاته المعاصرة .دار النهضة العربية، الطبعة الأولى.
الطماوي، سليمان محمد الطماوي. (1991م/1411هـ) .الوجيز في القانون الإداري .دار الفكر العربي، الطبعة الأولى.
الطماوي، سليمان محمد الطماوي. (1996م/1417هـ) .القضاء الإداري: قضاء الإلغاء .دار الفكر العربي، الطبعة الأولى.
عبد، عبد. (2025م/1446هـ) .الشفافية الإدارية والرقابة على القرارات الخوارزمية .دار الكتب القانونية، الطبعة الأولى.
عبد القادر، عبد القادر. (2020م/1441هـ) .المشروعية الإدارية في ظل التحول الرقمي .دار الجامعة الجديدة، الطبعة الأولى.
العجيلي، العجيلي. (2026م/1448هـ) .الرقابة القضائية على القرارات الإدارية القائمة على الذكاء الاصطناعي .دار النشر القانونية، الطبعة الأولى.
العبيدي، العبيدي. (2019م/1440هـ) .النظرية العامة للقرار الإداري .دار السنهوري، الطبعة الأولى.
عالم، عالم. (2024م/1445هـ) .الخوارزميات والقرار الإداري: دراسة قانونية .دار الجامعة الجديدة، الطبعة الأولى.
قاسم، قاسم، وكريم، كريم. (2024م/1446هـ) .التحول الرقمي وأثره في اختصاصات الإدارة العامة .دار الكتب القانونية، الطبعة الأولى.
كراغول، كراغول. (2025م/1446هـ) .الذكاء الاصطناعي والرقابة القضائية على الإدارة .دار النشر القانونية، الطبعة الأولى.
محمد، محمد. (2025م/1446هـ) .الرقابة القضائية على القرارات الإدارية المؤتمتة .دار الجامعة الجديدة، الطبعة الأولى.
النعيمي، النعيمي. (2013م/1434هـ) .مبادئ القانون الإداري والرقابة القضائية .دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
ثانيًا: القوانين والتشريعات العراقية
دستور جمهورية العراق لسنة 2005م/1426هـ.
قانون الإثبات العراقي رقم (107) لسنة 1979م/1399هـ.
قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012م/1433هـ.
قانون مجلس الدولة العراقي رقم (71) لسنة 2017م/1438هـ.